

قاضي الجند

أ . د . نزار عزيز حبيب محمود
جامعة البصرة - كلية التربية - قسم التاريخ

الخلاصة

يُعد قاضي الجند من الوظائف الرئيسية في الدولة العربية الإسلامية ، ظهر في بداية العهد الإسلامي ولم تصرح المصادر التاريخية الى ذلك بصورة مباشرة ، فنشر تعاليم الدين الإسلامي وتحقيق العدالة في المجتمع وحل المشاكل بين أبناء المسلمين ، يعد سبباً رئيساً في ظهور وظيفة قاضي الجند وكان الفقهاء وقادة الجيش ممن يتولى ذلك .
وبعد اتساع رقعة بلاد المسلمين وظهور المذاهب الإسلامية وتعدد تركيبة المؤسسة العسكرية بضمها جنداً على المذهب الشافعي أو المالكي أو الحنبلي ٠٠٠ دعت الحاجة الى تعيين قاضي للجند حسب المذهب الذي ينتمي إليه أبناء المؤسسة العسكرية ولم تقتصر وظيفته على حل نزاعات الجند ، بل أسندت إليه وظائف أخرى في بعض الحقب التاريخية منها قيادة الجيش والنظر في بيوت المال وصاحب الصلاة والتدريس ٠٠٠ ويعد أنتشار وظيفة قاضي الجند في بلاد أفريقيا والأندلس أكثر منه في بلاد المشرق الإسلامي .

قاضي الجند

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين.
يعدّ منصب قاضي الجند من الوظائف التي عرفتھا الدولة الإسلامية منذ الفترات المبكرة، لكن المصادر التاريخية . المتوفرة لدينا . لم تشر الى ذلك بصورة صريحة إلا في نصوص قليلة ومبعثرة بين صفحات المصادر، لذا يلاقي الباحث صعوبات منها تحديد تاريخ ظهور الوظيفة، فضلاً عن عدم انتشاره في بعض الحقب التاريخية الخاصة بأحداث بعض المدن والأقاليم التابعة للدولة العربية الإسلامية لذا جاءت هذه الدراسة عن وظيفة قاضي الجند شاملة لبعض الأقاليم التابعة للدولة العربية الإسلامية ولفترة تاريخية امتدت حتى عهد المماليك في بلاد الشام ومصر، ونعتذر عن الهفوات العلمية التي رافقت كتابة هذا البحث المتواضع ومن الله العون والساداد.

القضاء في اللغة

يأتي القضاء في اللغة بمعاني كثيرة، ترجع جميعها الى معنى اللزوم وانقطاع الشيء وتمامه والفرغ منه^(١).

وبمعنى الفصل بين الخصمين، فمن قضى بين خصمين، أي فصل بينهما أو فرغ منها وأحكم الأمور بينهما سمي قاضي^(٢).

ويأتي كذلك بمعنى الصنع والتقدير، فيقال قضا الشيء إذا وضعه وقدره^(٣).

أو بمعنى الأداء كقوله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم " فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ"^(٤).

أما اصطلاحاً: فهو الفصل في الخصومات وقطع النزاعات في الأمور الشرعية^(٥).

وعرفه ابن خلدون ت ٨٠٨هـ/٤٠٥م بقوله "... منصب الفصل بين الناس في الخصومات حسماً للتداعي وقطعاً للتنازع، إلا أنه بالأحكام الشرعية المتلقاة من الكتاب والسنة..."^(٦).

وعرف أيضاً بأنه "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"^(٧)، وقال ابن فرحون المالكي ت ٧٩٩هـ/١٣٩٦م في تعريفه "الأخبار عن حكم شرعي على سبيل الألزام"^(٨).

والقضاء يعدّ من فروض الكفاية لأن أمر الناس لا يستقيم من دونه^(٩)، وبذلك يمكن القول بأن القضاء هو الأخبار عن حكم الله عز وجل في القضية والدعوى، وإظهار الحق المدعى به بين الخصمين، فالقاضي مخبر عن الحكم الشرعي ومظهر له، وليس منشأ الحكم من عنده، ومثله بذلك مثل المفتي في إصدار الفتوى، إلا أنه يختلف عنه في أن القاضي بحكمه ملزم للطرفين وأن إخباره بالحكم يكون على سبيل الألزام^(١٠).

الجذور التاريخية لظهور منصب قاضي الجند

عاش سكان شبه الجزيرة العربية وفق مبادئ وقوانين تعارفوا عليها، بعضها أملتتها بيئتهم الجغرافية والبعض الآخر فرضته بيئتهم الاجتماعية وبفعل التعامل مع البيئة ومع بعضهم البعض جعلهم يضعون انظمة تنظم حياتهم وحقوق معيشتهم، لا سيما في فض النزاعات، فعرفوا منذ وقت مبكر اعلام اتسموا بالحكمة وحسن التعامل مع ما يظهر بين المتنازعين من خلافات، أطلق عليهم إسم الحكماء^(١١).

وعند ظهور الإسلام حدث إنقلاب في الميادين السياسية والأقتصادية والأجتماعية والفكرية... وحرصت الشريعة الإسلامية على إقامة مجتمع تسوده العدالة والأبتعاد عن القوانين والمبادئ التي فرضتها القوة القبلية فأصبح المسلمون دولة لها قائدها الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ودستورها القرآن الكريم وشعبها المسلمون الذين أخذوا على عاتقهم تحمل المسؤولية في نشر مبادئ الدين الإسلامي، فكان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يجيب على تساؤلاتهم ويعمل على حل مشاكلهم وإستفساراتهم، وبذلك بدأت مؤسسة القضاء بالظهور لها قوانينها المستندة على القرآن والسنة النبوية.

وبما أن الدين الإسلامي إرادته الله عز وجل لجميع أبناء المعمورة، فلم ينحصر على إقليم الحجاز أو شبه الجزيرة العربية، فضلاً عن عدم الأستجابة للوسائل السلمية التي عرضها الرسول الكريم (صلى الله عليه وآله وسلم) مع أبناء قومه وقبيلته، فوقف بوجه الدعوة الإسلامية زعماء رأوا بإنتشاره ضعفاً لمكانتهم، وقبائل وأمم رأت في ذلك نهاية لملكها وفقدان لأمتيازاتها وعلاقاتها.

وإتجاه هذه الأخطار والصعوبات تطلب من المسلمين القيام بالثبات والأستعداد الدائم لدرء خطر المشركين ومن تحالف معهم.

وبعد أن شرع الإسلام القتال وإنتقال الرسول محمد(صلى الله عليه وآله وسلم) ومن معه من المهاجرين إلى المدينة المنورة وتأسيس دولة المدينة، أصبح الرسول الكريم (صلى الله عليه وآله وسلم) يمثل القائد المدني العسكري للمسلمين في الغزوات وإدارة الدولة، أو من ينوب عنه في قيادة السرايا ضد المشركين وفي إدارة المدن والأقاليم.

ومن هنا يمكن القول بدأت بوادر ظهور وظيفة قاضي الجند فعلى سبيل المثال ارسل الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) مصعب بن عمير^(١٢) الى المدينة ليعلم الناس القرآن ويفقههم بالدين^(١٣) وبذلك يجيب على تساؤلاتهم ويعمل على حل مشاكلهم ومنها القتالية.

وكذلك المهمة التي انيطت بالإمام علي بن ابي طالب(عليه السلام) ومعاذ بن جبل الى بلاد اليمن فكانت إدارية وقضائية وفكرية^(١٤) لتفقيه أهلها وإرشادهم الى الدين الإسلامي وتعبئتهم للجهاد الإسلامي وتحمل المسؤولية لنشر الدين الإسلامي وهذا ما جعل بلاد اليمن تتحول الى قاعدة عسكرية لدولة المسلمين.

قاضي الجند

وبذلك يستدل على أن مهمه الصحابة ممن أمرهم الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بالتوجه الى المدينة أو اليمن والشام، كانت مهمتهم مشتركة في الإدارة وقيادة المسلمين وحل مشاكل الناس وترسيخ مبادئ الدين الإسلامي، ومن يؤيد ذلك أصبحت المدينة عاصمة المسلمين الإدارية والعسكرية القتالية، بمشاركة جميع المسلمين (المتعلم منهم وغير المتعلم) فكان للفقهاء والمحدثين دوراً رئيساً في الإرشاد والتفقه في الدين الجديد، فكان لذلك أساساً لظهور وظيفة قاضي الجند منذ الهجرة الى المدينة وبدأ ارسال السرايا والغزوات وكان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أول من نظر في حل مشاكل الجند فضلاً ممن اعتمد عليهم في قيادة السرايا وإدارة المدن الإسلامية.

قاضي الجند في العهد الراشدي

بعد استشهاد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) عام ١١هـ/٦٣٢م إستمرت الحملات القتالية بإتجاه بلاد الشام والعراق وفارس وأفريقية، ومصرت فيها مدن كالبصرة عام ١٤هـ/٦٣٥م والكوفة عام ١٧هـ/٦٣٨م والفسطاط عام ٢١هـ/٦٤١م، أصبحت قواعد لأنطلاق الجند لنشر الإسلام^(١٥). وأبدت السلطة المركزية إستعدادها الى إرسال القضاة بجانب أمراء الجيش الذين يمثلون الجانب المدني والعسكري في آن واحد، لأن المسلمين لم يستقروا في هذه الأمصار على أساس تنظيم مدني بل عسكري بالدرجة الأولى.

فضلاً عن إهتمامهم بأمور الجيش من حيث إختيار القادة الميدانيين الموالين للسلطة الحاكمة والعمل على توجيه الجند وتوصيتهم بحسن التعامل مع أبناء الشعوب والأمم التي دخل أبنائها في الدين الإسلامي وحل مشاكلهم، فكان يرافق الحملات القتالية عدد من الفقهاء والمحدثين، الذين كان لهم الدور الفعال في تنقيف الجند، فعلى سبيل المثال رافق جيش اليرموك عام ١٣هـ/٦٣٤م عدداً من صحابة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) منهم أبا ذر الغفاري^(١٦) وابو الدرداء^(١٧) الذي وصف بأنه قاضياً وقاصاً^(١٨).

فقد أشار الى ذلك ابن الأثير أثناء ترجمة لعبادة بن الصامت^(١٩) "... لما فتح المسلمون الشام أرسله عمر بن الخطاب، وأرسل معه معاذ بن جبل وأبا الدرداء ليعلموا الناس القرآن بالشام ويفقهونهم في الدين، وأقام عبادته بحمص وأقام ابو الدرداء بدمشق، ومضى معاذ الى فلسطين ثم صار عبادته بعداً الى فلسطين^(٢٠).

ولم يزل ابو الدرداء بدمشق حتى مات بها عام ٣٢هـ/٦٥٢م وكان عمله في مسجد دمشق ووظيفته الأقراء والقصص، فهو قارئ الجند وقاضيهم فكان يتناول جميع الموضوعات في الحديث والفقه والحكم والزهد ... حتى اصبح محط انظار طلبة العلم ومشايخ الشام^(٢١).

وقال وكيع ت ٣٠٦هـ/٩١٨م "... كان ابو الدرداء قاضي الجند في زمن عمر وعثمان ... قال واختصم اليه رجلان في فرس فجاء كل رجل بنسابة القضاء على فرس له وانه نتجها، فقال: ما يصلح هؤلاء الناس إلا سلسلة كسلسلة داود، إذ أتاه الخصمان تدلت فأخذت بعين الظالم"^(٢٢).

حبيب

استمر ابو الدراء قاضياً حتى عام ٣٢٢هـ/٦٥٢م وأوصى قبل موته معاوية والي الشام بتعيين فضالة بن عبيد^(٢٣) قاضياً للجند، ويبدو أنه استمر حتى بداية العهد الأموي بدليل ما أشار اليه ابن عبد البر ت ٤٦٣هـ/١٠٧٠م بقوله "... أن ابو إدريس الخولاني^(٢٤) كان قاضياً بدمشق بعد فضالة بن عبيد لمعاوية وابنه الى ايام عبد الملك بن مروان"^(٢٥).

وقال عنه ابن الأثير ت ٦٣٠هـ/١٢٣٣م "... أمره معاوية على جيش، فغزا الروم في البحر، وسبى بأرضهم"^(٢٦).

وفي خلافة الإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام) ٣٥-٤٠هـ/٦٥٥-٦٦٠م هو القاضي العام المدني والعسكري في اثناء حملاته على المنافقين والناكثين والقاسطين، أو من ينوب عنه فعلى سبيل المثال عندما وجه مالك الأشتر^(٢٧) قاضياً على إقليم مصر^(٢٨) وقائداً وقاضياً للجند لأنه يمثل خليفة المسلمين الإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام) في حل المشاكل التي تحدث بين المقاتلين فضلاً عن ضبط امور الإقليم وإدارته.

قاضي الجند في العصر الأموي

شهد العصر الأموي ٤١-١٣٢هـ/٦٦١-٧٤٩م نشاطاً عسكرياً في مختلف الميادين القتالية في بلاد المشرق والمغرب، إلا أنه لم تسجل لنا المصادر التاريخية - التي بين ايدينا - نصوص واضحة عن قاضي الجند ضمن الحملات العسكرية إلا في حقب تاريخية وضمن اماكن معينة من بلاد المسلمين، وربما يعزى سبب ذلك الى إهتمام مصنفوها بالأحداث السياسية والعسكرية وإهمالهم للمشاكل التي إعترضت الجند وطريقة حلها.

ويستدل من بعض النصوص التاريخية أن القائد الميداني كان يمارس دور الوالي والقاضي في آن واحد، وهذا ما يتضح من سيرة بعض الولاة والقضاة، فعلى سبيل المثال أشار ابن يونس ت ٣٤٧هـ/٩٥٨م في أثناء ترجمته لسليم بن عتر^(٢٩) "... جمع له معاوية القضاء والقصاص بمصر"^(٣٠).

وجمع سليم بن عتر بين القضاء المدني والعسكري ويستدل على ذلك ما ذكره صاحب مختصر تاريخ دمشق "... كان يوسف بن الحكم ابو الحجاج فاضلاً من خيار المسلمين فبينما هو وأبوه في مجلس في المسجد فيه عمرو بن سعيد بن العاص، فمر بهم سليم بن عتر، وكان قاضي الجند، وكان من خير التابعين..."^(٣١).

ويبدو أن وظيفة قاضي الجند قد مارسها الحاجب ايضاً إذ أشار الفلقشندي ت ٨٢١هـ/١٤١٨م بقوله " الحجوبية... وموضوعها أن صاحبها ينصف بين الأمراء والجند تارة بنفسه وتارة بمراجعة النائب إن كان واليه تقديم من يعرض ومن يرد وعرض الجند وما ناسب ذلك..."^(٣٢).

بيد أن وظيفة الحاجب كانت مسؤوليته الأولى حجب الحاكم عن الرعية على أثر الأعتداءات التي حدثت في أواخر العهد الراشدي^(٣٣) إستحدثت كوظيفة من قبل معاوية بن ابي سفيان وإضيفت الى صاحبها القضاء في أمور الجند أي أنه جمع بين حجب السلطان عن العامة وغلقت بابهم أو فتحه

قاضي الجند

على قدر مواقيته^(٣٤)، فضلاً عن الفصل بين الخصومات التي تحدث بين الجند والأمراء . بدرجة قاضي الجند . وترسخت في مؤسسة الخلافة الأموية لا سيما أثناء حكم عبد الملك بن مروان^(٣٥) .

وفي بعض الأحداث السياسية يكلف القاضي بقيادة الجند وبذلك يصبح قائداً وقاضياً للجند، وهذا ما حدث حين أمر والي مصر عبد العزيز بن مروان القاضي مالك بن شرحبيل الخولاني بقيادة حملة عسكرية ضد عبد الله بن الزبير الثائر في مكة قال الكندي "... أن عبد العزيز بن مروان عقد لملك بن شرحبيل على البعث الى ابن الزبير فكانوا ثلاثة آلاف رجل عليهم مالك بن شرحبيل"^(٣٦) .

وحرص الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز بإرسال القراء والفقهاء الى الشمال الأفريقي لتعليمهم القرآن ومبادئ الدين الإسلامي، لا سيما وأن الشمال الأفريقي لا يزال حديث العهد بالإسلام، ولأهميته في إتخاذه قاعدة للانطلاق نحو الداخل الأفريقي، فضلاً عن إختلاف تركيبته السكانية ووجود أعداء الإسلام من الروم وغيرهم، فأشار ابن يونس إلى ذلك في اثناء ترجمته لجعثل بن هاعان^(٣٧) بقوله "... انه احد العشرة الذين ارسلهم عمر بن عبد العزيز الى افريقيا فقد أخرجه من مصر الى المغرب ليقرئهم القرآن، وكان أحد القراء الفقهاء..."^(٣٨) .

وفي اثناء عهد هشام بن عبد الملك ١٠٥-١٢٥هـ/٧٢٣-٧٤٢م تقلد جعثل قضاء الجند بأفريقية فأشار ابن ماكولا بقوله "... جعثل بن هاعان... احد القراء الفقهاء كان قاضي الجند بأفريقيا زمن هشام بن عبد الملك..."^(٣٩) .

قاضي الجند في العصر العباسي

أشارت بعض المصادر التاريخية الى وجود وظيفة قاضي الجند اثناء العصر العباسي لكن بنصوص قليلة جداً، يستدل منها أن وظيفته كانت تضاف الى القاضي المدني، فعلى سبيل المثال ذكر الكندي أثناء ترجمته لخير بن نعيم الحضرمي قاضي مصر قوله "... أن رجلاً من الجند قذف رجلاً فخاصمه الى خير وثبت عليه شاهداً واحداً وأمر بحبس الجندي الى أن يثبت الرجل شاهداً آخر فأرسل ابو عون^(٤٠) فأخرج الجندي من الحبس..."^(٤١) .

ومما يؤيد تولي القاضي المدني مسؤولية قضاء الجند حين يرافق الحملات العسكرية التي تسيروها الدولة ضمن حملات الثغور التي كانت مهده من قبل الروم البيزنطيين إذ رافق قاضي مصر غوث بن سليمان^(٤٢) حملة صالح بن علي العباسي^(٤٣) حين خرج من مصر الى الشام عام ١٣٧هـ/٧٥٤م لتأديب الروم البيزنطيين والحد من نشاطهم العسكري على ثغور المسلمين^(٤٤) .

وتكرر خروج القاضي أيضاً عام ١٤٠هـ/٧٥٧م مع حملة صالح بن علي وقال الكندي " أن صالح بن علي لما نزل دابق وحشد الناس للسانفة جعل على كل جند قاضياً فشكو تطويل القضاة فذكر ذلك للمصريين فقال له عمرو بن الحارث: اجمعهم على غوث بن سليمان يستضلع بهم، ففعل، قال عمرو بن الحارث: فكنا نمر به والناس يترادفون عليه..."^(٤٥) .

حبيب

وعندما خرج المأمون العباسي ١٩٨-٢١٨هـ/٨١٣-٨٣٣م الى قتال الروم منذ عام ٢١٥هـ/٨٣٠م سحب معه القاضي يحيى بن اكنم، ذكر الطبري ت ٣١٠هـ/٩٢٢م ضمن حوادث عام ٢١٦هـ/٨٣١م "... ووجه أخاه ابا اسحاق فأفتتح ثلاثين حصناً ومطمورة، ووجه يحيى بن أكنم من طوانة^(٤٦)، فأغار وقتل وحرق، وأصاب سبياً ورجع إلى العسكر..."^(٤٧).

وكلف المأمون احمد بن أبي داود مع أخيه أبي اسحاق المعتصم عندما أمره بالسير الى الشام ومصر فذكر ابن حجر بقوله "... لما فوض المأمون أمر الشام ومصر لأخيه ابي اسحاق المعتصم... قال ليحيى بن اكنم، إنظر لي رجلاً فصيحاً لبيباً له علم ومعرفة وثقه، انفذه مع ابي اسحاق وأوليه المظالم في أعماله، واتقدم اليه في مكاتبتني بجميع الأخبار... فقال... عندي رجلاً من أصحاب ابي اسحاق اثق بدينه ورأيه وصدقه ونزاهته " فذكر له صاحب المعتصم بن ابي داود " فجمع المأمون بين ابن ابي داود وابي اسحاق فقال له انك تحضر بشخصك في هذا العسكر وفيه أوياش الناس وأخلاطهم. ولا بد للعسكر من صاحب مظالم، وقد اخترت حاجبك هذا، فضمه إليك وأحسن إليه..."^(٤٨).

ويستدل من ذلك أن صاحب المظالم في الجيش تعني قاضي العسكر لانه يعمل على حل النزاعات وإصدار الحكم وهذا ما أكده ابن خلدون عندما اشار الى أن الحكام كانوا بانفسهم ينظرون في أمور المظالم أو يجعلونها لقضاتهم كما فعل المأمون ليحيى بن أكنم والمعتصم لأحمد بن ابي داود وقال "ربما كانوا يجعلون للقاضي قيادة الجهاد في عساكر الطوائف (الصائفة) وكان يحيى بن أكنم يخرج أيام المأمون بالطائفة (يعني الصائفة) إلى أرض الروم، وكذلك منذر بن سعيد قاضي عبد الرحمن الناصر من بني أمية بالأندلس..."^(٤٩).

وفيما تبقى من الحقب التاريخية أثناء العصر العباسي لم تسجل لنا المصادر التاريخية . التي بين ايدينا . تسمية لقاضي الجند ويرجع سبب ذلك الى الضعف الذي بدأ يدب في مؤسسة الخلافة العباسية بعد نقل العاصمة إلى سامراء والأعتماد المباشر على العنصر الأجنبي ومنحهم صلاحيات إدارية وعسكرية واسعة وإستبدالهم بالسلطة والتضييق على الحاكم العباسي حتى اصبح العوبة بيد الأتراك أن شأوا ابقوه في السلطة وأن أرادوا خلعه أو تصفيته^(٥٠)، وهذا ما إنعكس على جهد الدولة العسكري في حماية الحدود وصد الأعتداءات الأجنبية إلا في حالات نادرة جداً تم فيها تبادل الأسرى بين المسلمين والروم^(٥١) أو الإشارة إلى غزوات قام بها بعض القادة الأتراك ممن اسندت اليهم مهمة الدفاع عن الثغور الإسلامية ولا يعرف نتائجها^(٥٢).

قاضي الجند في الأندلس

قاضي الجند

وفي بلاد الأندلس عرفت وظيفة قاضي الجند، منذ الأيام الأولى لعبور المسلمين الى شبه الجزيرة الأيبيرية، إذ شارك في الحملات الجهادية الآف المسلمين عرب وبربر منهم الفقيه والمحدث، الذين أخذوا مسؤولية تثقيف الجند وحل النزاعات التي تحدث فيما بينهم، فضلاً عن التعريف بالإسلام لسكان المدن الأندلسية^(٥٣).

وأشار الخشني ت ٣٦١هـ/٩٧١م بقوله "أن عبد الرحمن بن معاوية الإمام دخل قرطبة، وقام بالإمامه والقاضي حينئذ يحيى بن يزيد التجيبي، فأثبته على القضاء، ولم يعزله، وكان من قبل ذلك يقال له وللقضاة قبله، فلان قاضي الجند..."^(٥٤).

ويستدل من النص اعلاه وجود وظيفة قاضي الجند في المجتمع الأندلسي قبل عام ١٣٨هـ/٧٥٥م ومن تقلد هذا المنصب على سبيل المثال لا الحصر، القاضي محمد بن بشير إذ قال الخشني "... فلما إمتنع الفهري بغرناطة وإضطره الأمير عبد الرحمن، رحمه الله، الى النزول وإشترط حضور القاضي يحيى، فحضر وكتب كتاب المقاضات وذلك بمحضر يحيى بن يزيد قاضي الجماعة" هكذا بلغني ورأيتُ سجلاً عقده محمد بن بشير يقول فيه: حكم محمد بن بشير، قاضي الجند بقرطبة، وأن تسمية القاضي بقاضي الجماعة أسم محدث ولم يكن في القديم"^(٥٥).

ومن خلال النص أعلاه يمكن القول بإستمرارية منصب قاضي الجند حتى دخول عبد الرحمن بن معاوية الذي إستطاع أن يثبت سلطته وعمل على إقامة الإمارة الأموية في الأندلس وما جابهته من مشاكل وتحديات، عمل على إرسال الحملات العسكرية لتثبيت حكمه ومواجهة المعارضين له. وعلى إثر ذلك ظهرت تسمية القاضي بقاضي العسكر بدلاً من قاضي الجند ويبدو أن مهمته اقتصرت على القضاء بين الجند فقد جاء في ترجمة جدار بن عمرو المذحجي قوله "ممن قدم على عبد الرحمن بن معاوية من العدو (المغرب) سنة ثمانية وثلاثين ومائة من رية بلده وصار بعد ذلك قاضي عسكره ... وكان جدار بن عمرو يقضي في العساكر..."^(٥٦).

ويبدو أن وظيفة قاضي الجند استمرت في بلاد الأندلس حتى عام ١٧٠هـ/٧٨٦م من عمر الإمارة الأموية فأشار ابن الأبار ت ٦٥٩هـ/١٢٦١ في أثناء ترجمته لجدار بن عمرو بقوله "...ثم ولاه قضاء الجماعة"^(٥٧) بعد أبي مضر محمد بن ابراهيم بن مزين الأودي الاكشونبي وذلك في سنة سبعين ومائة..."^(٥٨).

ومع ظهور وظيفة قاضي الجماعة وإستقرار الأمر في الأندلس للأمويين إلا ان وظيفة قاضي الجند، ظلت تمارس في بعض الولايات الأندلسية فعلى سبيل المثال جاء في ترجمة القاضي الفرّج بن كنانة^(٥٩) "... كان القاضي فارساً شجاعاً، يقود الخيل، ويتصرف للسلطان في الولايات وقد غزا مع عبد الكريم بن عبد الواحد بن مُغيث، معقوداً له على جند شذونة بلدة الى جليقية... وبقي قاضياً وصاحب صلاة زماناً ثم أستقصى وأُخرجهُ الأمير الى الثغر الأقصى، فقام مقام صدور الغزاة، كان له قدر جليل

حبيب

في الناس^(٦٠) ويستدل من ذلك أن مهام القاضي لم يقتصر على القضاء في العسكر بل الإمامة في الصلاة والجهاد وقيادة الجيش.

قاضي العسكر في عهد الاغالبية

لم نستدل على معلومات وافرة عن قاضي الجند باستثناء ما جاء ذكره عن أسد بن الفرات بن سنان القاضي عندما ولاه زيادة الله قضاء افرقية وقدمه على غزوة صقلية فخرج في أكثر من عشرة آلاف فارس وخرج معه وجوه أهل العلم يشيعونه قال القاضي عياض "... أن اسد القاضي لقي ملك صقلية في مائة الف وخمسون الفاً قال الراوي: فرأيت اسداً، في يده اللواء، وهو يزمزم، وأقبل على قراءة يس، ثم حرض الناس، وحمل وحملوا معه، فهزم جموع النصارى، وتوفي . رحمه الله . في حصار سرقسطة من غزو سرقوسة من غزو صقلية وهو أمير الجيش وقاضية وذلك سنة ٢١٣هـ/٨٢٨م^(٦١).

قاضي الجند في العهد الفاطمي ٢٦٧-٥٦٧هـ/٨٨٠-١١٧١م

بعد أن استطاعت الدولة الفاطمية حكم بلاد مصر وإعلان خلافتهم اخذوا ينظمون الأمور الإدارية لا سيما منصب القضاء، ومنها قاضي الجند وأول من تولى هذا المنصب القاضي النعمان بن محمد^(٦٢) الذي قدم مع معز الدولة الفاطمي، فأشار الكندي بقوله "... كان قدومه صُحبة المعز من المغرب وهو يتولى القضاء في عسكر المعز فأقر المعز أبا طاهر^(٦٣) على حاله..."^(٦٤).

ويستدل من النص أعلاه أن قاضي الجند منصب مستقل عن قاضي القضاة بدليل أن الخليفة المعز الفاطمي أقر ابو طاهر على عمله وكان يتولى منصب قاضي القضاة في مصر منذ عام ٣٤٨هـ/٩٥٩م^(٦٥)، فضلاً عن عدم استمرارية هذا المنصب بعد استقرار الحكم للفاطميين وربما كانت مهمة قاضي الجند اضيفت الى مسؤولية قاضي القضاة، وبذلك تؤيد رأي أحد الباحثين حين اشار الى ان منصب قاضي الجند ظهر في عهد أول خليفة فاطمي ولم نسمع عنه بعد ذلك في عهد الخليفة الثاني وربما اضيف الى القاضي المدني^(٦٦).

وما يؤيد ذلك ما أشار اليه القلقشندي بقوله "... وهو عندهم من أجل أرباب الوظائف وأعلام شأناً... وله النظر في الأحكام الشرعية ودور الضرب وضبط عيارها وربما جمع قضاء الديار المصرية وأجناد الشام وبلاد المغرب لقاض واحد وكتب له به عهد واحد..."^(٦٧).

وفي ترجمة علي بن النعمان بن حيون ولي اخوه محمد القضاء على الديار المصرية والأسكندرية والحرمين وأجناد الشام فأشار الكندي بقوله "محمد بن النعمان بن محمد بن منصور بن احمد بن... صحبه والده مع المعز وناب عن أخيه علي بن النعمان في آخر أمره وولاه العزيز استقلالاً بعد موت أخيه... وخلع عليه وخلع عليه سيفاً... حتى قرى عهده في الجامع بعد صلاة الجمعة بالقضاء على الديار المصرية والأسكندرية والحرمين واجناد الشام وفوض اليه الصلاة وعيار الذهب والفضة والمواريث والمكايل..."^(٦٨).

قاضي الجند

وكذلك ابنه عبد العزيز بن محمد بن النعمان جاء في كتابه توليته "... قاضي القضاة عبد العزيز قاضي عبد الله ووليه منصور ابي علي الإمام الحاكم أمير المؤمنين... على القاهرة المعزية ومصر والأسكندرية والحرمين وأجناد الشام والرحبة والرقبة والمغرب وأعمالها وما فتحه الله وما فتحه أمير المؤمنين من بلدان المشرق والمغرب..."^(٦٩).

يلاحظ مهام وظيفة قاضي الجند قد تضاف الى منصب الوزير إذ يتمتع بصلاحيات واسعة فعلى سبيل المثال جاء في ترجمة الوزير الحسن بن علي اليازوري^(٧٠) عندما قبل الوزارة في محرم عام ٤٤٣هـ/١٠٥١م جميع القضاء والوزارة والنظر في ديوان أم المستنصر...^(٧١) وكذلك الوزير بدر الجمالي فأشار ابن حجر بقوله "... ولما تم للمستنصر الأمر قرره في وزارته وفوض اليه الأمور كلها وعاهده على ذلك وجعل اليه أمر القضاء والدعاة ولقبه السيد الأجل..."^(٧٢).

وعلى الرغم من إحتفاظ الوزير بهذه المهام إلا إنه في حالات إنشغالهم في الأمور الإدارية، يفوض امر قيادة الجيش والقضاء الى من ينوب عنه^(٧٣).

وبذلك يمكن القول بأن:-

١- منصب قاضي الجند لم يكن مستقلاً في العهد الفاطمي إلا في بداية حكم الفاطميين وربما كانت

الحاجة إلى وجوده ضمن الحملات العسكرية التي فرضت وجودها في الشمال الأفريقي.

٢- جمعت وظيفته قاضي الجند مع القاضي المدني (قاضي القضاة) أو الوزير أو من ينوب عنه.

استقلالية قضاء الجند

يعدّ أول ظهور لإستقلالية قاضي الجند كما يذكر القلقشندي في إنشاء عهد الأيوبيين ٥٦٧-

٦٤٨هـ/١١٧١-١٢٥٠م فأشار الى ذلك بقوله "قضاء العسكر وهي وظيفة جليلة قديمة كانت في زمن

السلطان صلاح الدين يوسف بن أيوب^(٧٤) وكان قاضي عسكره بهاء الدين^(٧٥)..."^(٧٦).

وقد تألق القاضي بهاء الدين ابو المحاسن يوسف واتصل بالسلطان صلاح الدين فولاه منصب

قاضي العسكر وقضاء بيت المقدس^(٧٧).

وتتضح استقلالية قاضي الجند اثناء عهد المماليك البحرية ٦٤٨-٧٨٤هـ/ ١٢٥٠-١٣٨٢م إذ

اصبحت وظيفته أكثر استقلالية، فقد كلف سلاطين الدولة قضاة متخصصون بشؤون العسكر، يعرف

الواحد منهم بقاضي العسكر وحسب المذهب الذي ينتمي اليه يحضرون بدار العدل^(٧٨).

وكان الأكثر ظهوراً ثلاث قضاة للجند على المذهب الشافعي والحنفي والمالكي فأشار المقرئ

بقوله "... وقد جرى العرف زمن المماليك أن تكون تلك الوظيفة بين ثلاثة من القضاة شافعي وحنفي

ومالكي ولم يحدث أن تولى حنبلي وكان المتبع أن يحضروا ثلاثتهم مجلس السلطان بدار العدل بالقلعة

ويجلسوا دون القضاة الأربعة..."^(٧٩).

حبيب

ويعلل البعض خلو منصب قاضي الجند من المذهب الحنبلي اما لعدم وجود رجل من الحنابلة في الجيش المملوكي . وهذا لا يعقل . أو يضاف ذلك الى عمل القاضي الحنبلي في الديار المصرية في حل بعض المشاكل التي تعترض الجند على المذهب الحنبلي^(٨٠).

ومن خلال النصوص . التي بين ايدينا . يمكن اجمال تخصصات قاضي الجند بما يأتي :-

١- يعين قاضي الجند حسب المذاهب بامر من السلطان المملوكي إذ تردد عبارة "وفيه ثامن عشر خلع على..."^(٨١) "وفيه قرر... في قضاء العسكر..."^(٨٢).

٢- يحضر جلسات مجلس السلطان في دار السلطان (أو ماتسمى بدار العدل) ويذكر القلقشندي جلوس قضاة الجند بقوله "وبلي القاضي المالكي من الجانب الأيمن قضاة العسكر الثلاثة المتقدم ذكرهم الشافعي ثم الحنفي ثم المالكي..."^(٨٣).

٣- مرافقة السلطان اثناء السفر^(٨٤)، وربما يأتي ذلك في حالة السلم.

٤- أن يصدر أحكاماً فيما يخص العسكر وقضاياهم في الغنائم والمبيعات، فضلاً عن الشروع في فصل القضايا بين الخصوم لئلا يشكل فراغ عن مواضع الحرب ومقدماته^(٨٥).

٥- إعطاء الفتوى والتوجيهات لقائد الجيش، وهذا ما يستدل عليه من توقيع بقضاء العسكر بدمشق كتب به للقاضي شمس الدين محمد الأفناني الشافعي^(٨٦) "... لذلك رسم بالأمر العالي... أن يستقر فلاناً في وظيفة قضاء العسكر المنصورة الشامية... فهو الحاكم الذي لم يزل للعساكر المنصورة نعم صاحب، والمورد على سمعهم من الأحكام الشرعية ما يقتدي به الحاضر والغائب والقائم بأعباء العساكر المنصورة والحافظ لنظام الملك الشريف على أحسن صورة، فليباشر هذه الوظيفة المباركة وليحل في قضاء العساكر المنصورة بطلعته السنوية وليفصل بينهم في الأسفار كل قضية، وليعرفهم طرق القواعد الشرعية وليحترز في كل ما يأتيه ويذره، ويقصده ويحذره ويورده ويصدره..."^(٨٧).

٦- تولى قاضي الجند نقابة الأشراف^(٨٨)، على سبيل المثال أشار المقرئي ضمن حوادث عام ١٢٩٥هـ/١٢٩٥م بقوله "وفيها ولي الشريف شمس الدين محمد بن شهاب الدين الحسين بن شمس الدين محمد قاضي العسكر نقابة الأشراف بديار مصر، بعد وفاة الشريف عز الدين احمد بن محمد بن عبد الرحمن الحلبي"^(٨٩).

٧- التدريس في بعض الأماكن العلمية كالمدارس ومشيخة الشيوخ^(٩٠)، جاء في ترجمة سليمان بن عمر بن سالم بن عثمان الأذرعي الشافعي "... شغل منصب القضاء فتذكر الملك الناصر الذرعي^(٩١) فاستدعى به، وكان قد ولاه القضاء بمصر عام ٧١٠هـ/١٣١٠م بعد أن عزل بدر الدين بن جماعة وكان الذرعي نائبه وفوض إليه قضاء القضاة بدمشق وما معها، وأضاف إليه قضاء العسكر ومشيخة الشيوخ والتدريس على العادة، فباشر..."^(٩٢) ولما صرف عن قضاء العسكر في دمشق قدمه القاهره عام ٧١١هـ/١٣١١م وأقام بها وولي التدريس في بعض

قاضي الجند

المدارس^(٩٣)، وهذا ما أشار اليه المقرئزي ضمن حوادث عام ٧١١هـ/١٣١١م بقوله "... اعيد قاضي القضاة بدر الدين محمد بن جماعة الى قضاء القضاة بديار مصر، وصرف جمال الدين سليمان بن عمر الذرعي، واستقر الذرعي في قضاء العسكر وتدریس بجامع... ورسم له أن يجلس بين الحنفي والحنبلي بدار العدل..."^(٩٤).

وذكر عبد الباسط الظاهري ايضاً من حوادث شهر رجب عام ٧٧٣هـ/١٣٧١م قوله "وفيه في ثامن عشر خلع على الشيخ العالم الفاضل شمس الدين محمد بن عبد الرحمن الحنفي المعروف بأبن الصائغ واستقر بقضاء العسكر عوضاً عن ابن التركماني، وازيفت اليه ايضاً تدریس الفقه الحنفيه بجامع ابن طولون عوضاً عن السراج الهندي..."^(٩٥).

٨- الجمع بين قاضي العسكر وقاضي القضاة، فعلى سبيل المثال جمع سليمان نائب عمر الذرعي بين القضاء في دمشق وما معها فضلاً عن قضاء العسكر^(٩٦).

وأشار عبد الباسط الظاهري ضمن حوادث شهر رجب عام ٧٧٣هـ/١٣٧١م بقوله "وفيه في رابع عشر ادير المحمل على العادة واستدعي السلطان الشيخ صدر الدين محمد بن جمال الدين عبد الله بن علاء الدين التركماني . الحنفي . وكان قاضي العسكر فخلع عليه وقرره في القضاء الحنفيه عوضاً عن السراج الهندي ونزل بخلعته والناس وقوف..."^(٩٧).

٩- الأشراف على بيت المال، فعلى سبيل المثال ذكر ابن تغري ضمن حوادث عام ٧٦٥هـ/١٣٦٣م "... توفي القاضي تابع الدين ابو عبد الله محمد بن بكاء الدين إسحاق بن ابراهيم المناوي الشافعي خليفة الحاكم بالديار المصرية وقاضي العسكر ووكيل بيت المال والخاص بها..."^(٩٨).

الخاتمة

حبيب

من خلال النصوص التاريخية التي اطلعنا عليها من خلال المصادر . التي بين ايدينا . يمكن تقييم ذلك بما يأتي:

أولاً: - ظهر منصب قاضي الجند بفعل سياسة الدولة الإسلامية التي أخذت على عاتقها تسير الحملات الجهادية لنشر الدين الإسلامي وتحقيق العدالة في داخل المجتمع وحل المشاكل بين ابناء المسلمين المساهمين في حملات الجهاد.

ثانياً: - مشاركة الفقهاء والعلماء اثناء الحملات القتالية، ساهموا في مهمة حل النزاعات وتثقيف الجند وتعليم سكان البلاد الداخلة في الإسلام قواعد الشريعة الإسلامية بما جاء في القرآن والسنة النبوية، وبذلك اشتقت وظيفة قاضي الجند.

ثالثاً: - التخصص الميداني في الأمور العسكرية فيما يتعلق بالاستحضارات وخطط المعركة وقلة خبرة البعض من القادة الميدانيين في الأمور الفقهية، جعلت السلطة في الدولة العربية الإسلامية تكلف فقهاء في بادئ الأمر ومن ثم قضاة لمرافقة الجند وحل مشاكلهم.

رابعاً: - ظهور المذاهب الإسلامية وانتشارها ضمن البلد الواحد جعل قادة الأقليم أو البلد يعملون على تعيين قاضي لكل مذهب يشترك ابناءه في الجيش وبذلك أصبح يلقب من يتولى ذلك بقاضي العسكر .

خامساً: - لم تكن وظيفة قاضي الجند متخصصة في أمور العسكر إلا في فترات قليلة بل سجلت لنا المصادر تعدد وظيفته فضلاً عن القضاء بين الجند تولية منصب القاضي المدني في البلد ووظائف إدارية اخرى مثل مهمة صاحب الصلاة وقيادة الجيش النظر بيوت المال...

قاضي الجند

هوامش البحث

- (1) ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم ت ٧١١هـ، لسان العرب المحيط، (بيروت، ط ٣، ١٩٩٩م)، ٢٠٩/١١-٢١٠.
- (2) القلقشندي، ابو العباس أحمد بن علي ت ٨٢١هـ، صبح الأعشى في صناعة الأنشاء، (القاهرة المطبعة الأميرية، ١٣٣٣هـ/١٩٩٤م)، ٤٥١/٥.
- (3) الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني ت ١٢٠٥هـ، تاج العروس من جواهر القاموس تحقيق علي شيري، (بيروت، دار الفكر، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م)، ٨٤/٢٠.
- (4) الجمعة/ ١٠.
- (5) القلقشندي، صبح الأعشى، ٤٥١/٥.
- (6) محمد بن عبد الرحمن ت ٨٠٨هـ، المقدمة، (بيروت، ٢٠٠٠م)، ١٤٧.
- (7) القيسي، ابو المهلب هيثم بن سليمان ت ٢٧٥هـ، ادب القاضي والقضاة تحقيق فرحان الدشراوي، (تونس، ١٩٧٠م)، ١٩.
- (8) ابن فرحون، برهان الدين بن ابراهيم بن علي ت ٧٩٩هـ، تبصرة الأحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام، (بيروت، ١٣٠١هـ/١٩٠١م)، ٨/٢.
- (9) ابن قدامة المقدسي، عبد الله بن أحمد ت ٦٢٠هـ، المغني، (تحقيق محمد عبد الوهاب، فايد، د. ت)، ٨.
- (10) احمد عبد المنعم البهي، تاريخ القضاء في الإسلام (القاهرة ١٩٣٤م)، ١٢/١١.
- (11) ابن حبيب البغدادي، ابو جعفر محمد الهاشمي، ت ٤٥٠هـ، المحبر، (بيروت، ١٣٦١هـ/١٣٢٢م)؛ اليعقوبي، احمد بن ابي واضح، ت ٢٩٢هـ، تاريخ اليعقوبي، (يران، ١٣٨٧هـ)، ٢٢٠/١.
- (12) مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف... القرشي الصحابي الجليل شهد بدمراً وأحد وأستشهد فيها ينظر عنه ابن الأثير، عز الدين ابي الحسن علي بن محمد، ت ٦٣٠هـ، اسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق الشيخ خالد طرطوسي، (بيروت، ط ١، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م)، ٢٨٤-٢٨٢/٤.
- (13) ابن الأثير، اسد الغابة، ٢٨٤-٢٨٢/٤.
- (14) وكيع، محمد بن خلف بن حيان ت ٣٠٦هـ، أخبار القضاة، تحقيق عبد العزيز مصطفى المراغي (القاهرة، ط ١، ١٩٧٧م)، ٩٨/٨٦/١؛ الماوردي، علي بن أحمد بن حبيب، ت ٤٥٠هـ، ادب القاضي، (تحقيق محي هلال السرحان، بغداد، مطبعة الأرشاد، ١٩٧٢م)، ١٣١/١.
- (15) البلاذري، أحمد بن يحيى، ت ٢٧٩هـ، فتوح البلدان، (بيروت، ط ١، ١٤٠٠هـ/٢٠٠٠م)، ١٣١/١٦٧/٢٠٧.
- (16) ابو ذر الغفاري، جندب بن جنادة بن سفيان بن عبيد بن حرام بن غفار... اسلم مبكراً والنبي(ص. وآله) بمكة و ت ٣٢هـ، ينظر عن اخباره، ابن الأثير، اسد الغابة، ٣٨٣-٣٨١/١.
- (17) ابو الدرداء، عويمر بن عامر وقيل بن ثعلبة وقيل بن قيس... الأنصاري الخزرجي، اسلم بعد بدر ومات في عهد عثمان ينظر عن أخباره، ابن الأثير، اسد الغابة، ٥٦٢/٣، ٧٦/٥.
- (18) البخاري، محمد بن اسماعيل، ت ٢٥٦هـ، التاريخ الصغير، تحقيق محمود ابراهيم زايد، (بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م)، ٦٦/١؛ ابن عساكر، علي بن القاسم بن هبة الله الشافعي، ت ٥٧١هـ، تاريخ مدينة دمشق، تحقيق علي شيري، (بيروت، دار الفكر، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م)، ١٧٤/٢ وما بعدها.
- (19) عبادة بن الصامت بن قيس بن اصرم بن فهر بن ثعلبة بن نوفل... الأنصاري، الخزرجي ت ٤٥هـ ينظر: ابن الأثير، اسد الغابة، ٥٢٦-٥٢٧.
- (20) البخاري، التاريخ الصغير، ٦٦/١؛ ابن الأثير، اسد الغابة، ٥٢٦/٢.

حبيب

- (21) البخاري، التاريخ الصغير، ٦٦،/١
- (22) اخبار القضاة، ١٩٩/٣-٢٠٠،
- (23) فضاله بن عبيد بن ناقد بن قيس بن صهيب... الأوسي العمري، شهد أحد وانتقل الى الشام وشهد فتح مصر وولي القضاء بدمشق لمعاوية ت ٥٣هـ، ينظر: ابن الأثير، اسد الغابة، ٢٤-٢٥.
- (24) ابو ادريس عائد بن عبد الله بن عمرو الخولاني ولد عام حنين تولى القضاء في العهد الأموي لمعاوية وابنه يزيد وعبد الملك، ينظر عنه ابن الأثير، اسد الغابة، ٧،/٥
- (25) ابو عمرو يوسف بن عبد الله بن محمد، ت ٤٦٣هـ، الإستيعاب في معرفة الأصحاب، ٥٩٤/٤ وينظر عنه ابن الأثير، اسد الغابة، ٧،/٥
- (26) اسد الغابة، ٢٥،/٤
- (27) مالك بن الحارث النخعي من اصحاب الإمام علي (عليه السلام) وقائد جيشه في الجمل وصفين وواليه على مصر ت ٣٧هـ ينظر: الكندي، محمد بن يوسف ت ٣٥٠هـ، الولاة وكتاب القضاة، (بيروت، ط ١، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م) // ٢٣-٢٦؛ القمي، عباس، الكنى والألقاب، (النجف الأشرف، المطبعة الحيدرية، ١٩٧٠م)، ٢٨،/٢
- (28) الكندي، الولاة وكتاب القضاة/٢٣-٢٦،
- (29) سليم بن عتر بن سلمه بن مالك... بن تجيب التجيبي، هاجر في خلافة عمر وشهد الجابية وشهد فتح مصر، ينظر عن ترجمته الكندي، الولاة وكتاب القضاة/٣٠٧-٣١١؛ ابن حجر، احمد بن علي بن محمد (ت ٨٥٢هـ)، رفع الأصر عن قضاة مصر، (تحقيق علي محمد عمر، القاهرة، ط ١، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م)، ص ١٦٥
- (30) تاريخ المصريين، تحقيق عبد الفتاح فتحي، (بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م)، ١،/٢١٩
- (31) ابن بدران، مختصر تاريخ دمشق، ٨،/٢٧٣
- (32) القلقشندي، صبح الأعشى، ٤،/١٩
- (33) ابن خلدون، مقدمة بن خلدون، ١٨٨،
- (34) القلقشندي، صبح الأعشى، ٤،/١٩
- (35) القلقشندي، صبح الأعشى، ٤،/١٩
- (36) الولاة وكتاب القضاة/ ٣٢١.
- (37) جعتل بن هاعان بن عمير بن اليثوب، ابو سعيد الرعيني القتباني، ت قبل عام ١١٥هـ/ ينظر ترجمته عند ابن ماكولا، ابو نصر علي بن هبة الله الأمير ت ٤٧٥هـ، الأكمال في رفع الأرتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب (القاهرة د.ت) ١٠٧/٢. وذكر اسمه جعتل بن هاعان بن عمر، ابن حجر، تهذيب التهذيب، (بيروت، ط ١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م)، ٢،/٦٨
- (38) تاريخ المصريين، ١-٨٨-٨٩ وينظر: المزي، جمال الدين ابي الحجاج، ت ٧٤٢هـ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق بشار عواد شعيب الأرناؤوط، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م) ٤/٥٥٨-٥٦٠،
- (39) الأكمال، ٢،/١٠٧
- (40) ابو عون عبد الملك بن يزيد ولي مصر من جهة ابي العباس السفاح عام ١٣٣هـ ينظر: الكندي، الولاة وكتاب القضاة/ ١٠١-١٠٢
- (41) الولاة وكتاب القضاة/٣٥٦. وينظر: ابن عبد الحكم، ابو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله، فتوح مصر وأخبارها، (لیدن، ١٩٢٠م)،/٢٤٠

قاضي الجند

- (42) غوث بن سليمان الحضرمي، تولى قضاء مصر عام ١٣٥ هـ إلى عام ١٤٠ هـ ينظر: الكندي، الولاية وكتاب القضاة/ ٣٥٦-٣٥٩؛ ابن حجر، رفع الأصر، ص ٣٠٠-٣٠٣
- (43) صالح بن علي بن عبد الله بن العباس والي مصر من قبل ابي العباس السفاح عام ١٣٣ هـ والثانية عام ١٣٦ هـ ينظر: الكندي، الولاية وكتاب القضاة/ ٩٧ / ١٠٢-١٠٥
- (44) الكندي، الولاية وكتاب القضاة/ ٣٥٨؛ ابن حجر، رفع الأصر، ص ٣٠٠-٣٠٣
- (45) الكندي، الولاية وكتاب القضاة/ ٣٥٨-٣٥٩؛ ابن حجر، رفع الأصر، ص ٣٠٠-٣٠٣
- (46) طوانه: بلده تقع في ثغر المصيصة. ينظر: ياقوت الحموي، شهاب الدين ابي عبد الله ياقوت بن عبد الله، ت ٦٢٦ هـ، معجم البلدان، (بيروت، دار احياء التراث العربي، ١٣٩٩ هـ/١٩٧٩ م)، ٤/٤٥.
- (47) الطبري، محمد بن جرير، ت ٣١٠ هـ، تاريخ الرسل والملوك، تحقيق عبد علي مهنا، (بيروت، ط ١، ١٤١٨ هـ/١٩٩٨ م) ٥١٤/٧ .
- (48) رفع الأصر، ٤٦-٤٧
- (49) مقدمة ابن خلدون/ ١٤٨
- (50) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٨/١٣٤/١٩٤-١٩٥/١٩٨/٢٠٢؛ ابن الطقطقا، محمد بن علي، ت ٧٠٩ هـ، الفخري في الأداب السلطانية، (بيروت، ١٣٨٥ هـ/١٩٦٦ م)/ ٧٠.
- (51) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٨/١٧٥.
- (52) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٨/٢٠٧-٢٠٨.
- (٥٣) الحميدي، أبي عبد الله محمد بن أبي فتوح (ت ٤٨٨ هـ/ ١٠٩٥ م)، جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس وأسماء رواة الحديث وأهل الفقه والادب وذوي النباهة والشعر، تحقيق صلاح الدين الهواري، (ط ١، بيروت، ٢٠٠٤ م)/ ٥،
- (54) محمد بن الحارث بن اسد القيرواني، قضاة قرطبة، تحقيق ابراهيم الأبياري، (مصر، ١٩٦٦ م)/ ١٤.
- (55) قضاة قرطبة/ ١٤. وينظر: النباهي الأندلسي، تاريخ قضاة الأندلس/ ٣٩.
- (56) ابن الأبار، محمد بن عبد الله القضاعي، ت ٦٥٩ هـ، التكملة لكتاب الصلة، (مكتبة الثقافة الإسلامية ١٩٥٦ م) ١/٢٥٣.
- (57) ينظر عنه: كاظم عبد نتيش، قاضي الجماعة، رسالة ماجستير، جامعة البصرة، كلية التربية، ٢٠٠٠ م.
- (58) التكملة، ١/٢٥٣
- (59) الفرج بن كنانة بن نزار بن عتيان بن مالك الكناني له رحلة الى بلاد المشرق عن اخباره ينظر: الخشني، قضاة قرطبة/ ٤٠-٤٤.
- (60) النباهي الأندلسي، تاريخ قضاة الأندلس/ ٧٥.
- (61) القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، تحقيق الدكتور أحمد بكير محمود، (بيروت د. ت) وينظر النباهي الأندلسي، تاريخ قضاة الأندلس/ ٧٥-٧٦.
- (62) القاضي النعمان بن محمد بن منصور بن أحمد بن حيون الأسماعيلي المغربي يكنى ابا حنيفة، ينظر عن أخباره الكندي، الولاية وكتاب القضاة/ ٥٨٦-٥٨٧.
- (63) الولاية وكتاب القضاة/ ٥٨٦.
- (64) ابو طاهر الذهبي محمد بن أحمد بن عبد الله بن نصر بن بجير بن عبد الله بن صالح بن اسامة، نزيل مصر، اصله من البصرة، تولى منصب القضاء في مدينة بغداد عام ٣٢٩ هـ وقضاء الشرقية عام ٣٣٤ هـ وقضاء مصر عام ٣٤٨ هـ واضيف اليه قضاء دمشق، ينظر عن اخباره الكندي، الولاية وكتاب القضاة/ ١٨١-٥٨٦ .
- (65) الكندي، الولاية وكتاب القضاة/ ١٨٢.

حبيب

- (66) ماجد عبد المنعم، نظم الفاطميين ورسومهم في مصر، (ط٢، ١٩٧٣م)، ١٤٥/٢
- (67) صبح الأعشى، ٤٨٢/٣
- (68) الولاة وكتاب القضاة، ٥٩٢
- (69) الكندي، الولاة وكتاب القضاة، ٥٩٩-٦٠٠
- (70) اليازوري، قرية من اعمال فلسطين ينسب اليها عدد من العلماء. ينظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ٤٢٥/٥ .
- (71) ابن حجر، رفع الأصر / ١٣٠-١٣٤.
- (٧٢) بدر الجمالي ابو نجم امير الجيوش كان مملوكاً لجمال الدولة ابي الحسن علي بن عمار صاحب طرابلس ... ولي امرة دمشق من قبل المستنصر العبيدي سنة ٤٥٥هـ. ينظر ترجمته ابن حجر : رفع الأصر ص ٩١-٩٦.
- (73) رفع الأصر، ٩٢
- (74) ابن حجر، رفع الأصر، ٩٥
- (75) ابو المظفر يوسف بن ايوب بن شاذي الملقب الملك الناصر صلاح الدين ينظر ترجمته في ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، (بيروت، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م)، ٤٨١/٣ وما بعدها.
- (76) ابو المحاسن يوسف بن رافع بن تميم بن عتبة... الأسدي قاضي حلب المعروف بأبن شداد ينظر عنه ابن خلكان، وفيات الأعيان، ٤٥٣/٣ وما بعدها.
- (77) صبح الأعشى، ٣٦/٤
- (78) ابن خلكان، وفيات الأعيان، ٤٥٥/٣
- (79) القلقشندي، صبح الأعشى، ٣٦/٤؛ المقرزي، أحمد بن علي بن عبد القادر ت ٨٤٥هـ، السلوك لمعرفة دول الملوك، (القاهرة، مطبعة دار الكتب المصرية ١٩٤١م)، ج ٢ ق ١/١٠١. هامش رقم ١
- (80) المقرزي، السلوك لمعرفة دول الملوك، ج ٢ ق ١/١٠١. هامش رقم ١ وينظر: القلقشندي، صبح الأعشى، ٤٤/٣٦-٤٥،
- (81) علي ابراهيم حسن، تاريخ الممالك البحرية (مصر، ط٣، ١٩٦٧م) // ٣٨٠-٣٨١؛ سعيد عبد الفتاح عاشور، عصر المماليك في مصر والشام، (ط١، ١٩٦٥م) // ٣٦٦-٣٦٧
- (82) ينظر على سبيل المثال عبد الباسط بن شاهين الظاهري، نيل الأمل في ذيل الدول، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، (بيروت، ط١، المكتبة العصرية، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م) ٣٦/٢-٣٧،
- (83) ينظر على سبيل المثال عبد الباسط الظاهري، نيل الأمل، ٢/٩٧/٢٥١/٢٧٦
- (84) صبح الأعشى، ٤٥/٤. وينظر: المقرزي، السلوك لمعرفة دول الملوك، ج ٢ ق ١/١٠١. هامش رقم ١،
- (85) القلقشندي، صبح الأعشى، ٣٦/٤؛ المقرزي، السلوك، ج ٢ ق ١/١٠١. هامش رقم ١،
- (86) القلقشندي، صبح الأعشى، ٤٤-٤٥.
- (87) القاضي شمس الدين محمد بن هبة الله بن محمد بن هبة الله بن يحيى الدمشقي الشافعي ولد سنة تسع وأربعين وخمسائة وأجاز له أبو الوقت وطائفة وسمع من أبي يعلى بن الحيويني وطائفة كثيرة وله مشيخة في جزء ودرس وأفتى وناظر ودرس وصار من كبار أهل دمشق في العلم والرواية والرياسة والجلالة ودرس مدة بالشامية والكبرى ... ولي قضاء بيت المقدس ثم ولي تدريس الشامية البرانية ثم ولي قضاء دمشق في سنة إحدى وثلاثين وستمائة وكان فقيها فاضلا خيرا دينيا منصفا عليه سكينه ووقار حسن الشكل يصرف أكثر أوقاته في نشر العلم مات في جمادى الآخرة سنة ٦٣٥هـ. ينظر عن

قاضي الجند

ترجمته، ابن العماد الحنبلي، ابو الفلاح عبد الحي بن احمد، ت ١٠٨٩هـ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب، (بيروت، د. ت)، ١٧٤/٥.

(88) الفلقشندي، صبح الأعشى، ٣٦٠/١٢، -٣٦١،

(89) نقابة الأشراف: وظيفة شريفة ومرتبنة نفيسة موضوعها التحدث على ولد علي بن ابي طالب(عليهم السلام) من فاطمة

بنت الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم)... وكان يعبر عنهما بنقابة الطالبين ينظر: الفلقشندي، صبح الأعشى، ٣٨/٤،

(90) السلوك (القاهرة، مطبعة دار الكتب المصرية، ١٩٣٦/١٩٣٩) ٨١٧/١ ج ١ ق ٢/٢٧٣/٢٨٥ / ج ١ ق ٣/ ٨١٧،

(91) يراد بها مشيخة الخانقاه التي انشأها الملك الناصر محمد بن فلاون بسرياقوس من ضواحي القاهرة ينظر: صبح

الأعشى، ٣٨/٤،

(92) سليمان بن عمر بن سالم بن عثمان الأدرعي الشافعي، ولد عام ٦٤٥هـ وتولى القضاء بمصر عام ٧١٠هـ وتوفي عام

٧٣٤هـ ينظر عنه ابن حجر، رفع الأصر، ١٦٤-١٦٥؛ ابن تغري بردى : النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة(القاهرة،

١٣٨٣هـ) ٣٠٤/٩،

(93) ابن حجر، رفع الأصر، ١٦٥. وينظر المقرئزي: السلوك ج ٢ ق ١/٣٧٦،

(94) المقرئزي، السلوك، ج ٢ ق ١/١٠١. هامش رقم ١؛ ابن حجر، رفع الأصر، ١٦٥،

(95) السلوك، ج ٢ ق ١/١٠١. هامش رقم ١،

(96) نيل الأمل، ٣٦/٢-٣٧. وينظر: المقرئزي، السلوك، ج ٣ ق ١/١٩٨؛ ابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب في اخبار من

ذهب، ٢٤٨/٦،

(97) ابن حجر، رفع الأصر، ١٦٥،

(98) نيل الأمل، ٣٦/٢. وينظر: المقرئزي، السلوك، ١٠٨/١،

(99) النجوم الزاهرة، ٨٥/١١.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: - المصادر الأولية

- القرآن الكريم

حبيب

- ابن الأبار، محمد بن عبد الله القضاعي، ت ٦٥٩هـ/٦٦١م
- التكملة لكتاب الصلة، (مكتبة الثقافة الإسلامية ١٩٥٦م).
ابن الأثير، عز الدين ابي الحسن علي بن محمد، ت ٦٣٠هـ/١٢٣٣م
- اسد الغابة في معرفة الصحابة، (تحقيق الشيخ خالد طرطوسي، بيروت، ط ١،
١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م).
البخاري، محمد بن اسماعيل، ت ٢٥٦هـ/٨٦٩م
- التاريخ الصغير، (تحقيق محمود ابراهيم زايد، بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م).
البلاذري، أحمد بن يحيى، ت ٢٧٩هـ/٨٩٢م
- فتوح البلدان، (بيروت، ط ١، ١٤٠٠هـ/٢٠٠٠م).
ابن تغري بردى، ابو المحاسن يوسف، ت ٨٣٤هـ/١٤٣٠م
- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة (القاهرة، ١٣٨٣هـ).
ابن حبيب البغدادي، ابو جعفر محمد الهاشمي، ت ٤٥٠هـ/١٠٥٨م
- المحبر، (بيروت، ١٣٦١هـ).
ابن حجر، احمد بن علي بن محمد، ت ٨٥٢هـ/١٤٤٨م
- تهذيب التهذيب، (بيروت، ط ١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م)
- رفع الأصر عن قضاة مصر، تحقيق: علي محمد عمر، ط ١، القاهرة، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م.
الخشني، محمد بن الحارث بن اسد القيرواني ت ٣٦١هـ/٩٧١م
- قضاة قرطبة، تحقيق ابراهيم الأبياري، (مصر، ١٩٦٦م).
ابن خلدون، محمد بن عبد الرحمن ت ٨٠٨هـ/١٤٠٥م
- المقدمة، (بيروت، ٢٠٠٠م).
ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم ت ٦٨١هـ/١٢٨٢م
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، (بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م).
الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني ت ١٢٠٥هـ/١٧٩٠م
- تاج العروس من جواهر القاموس تحقيق علي شيري، (بيروت، دار الفكر، ١٤١٤هـ/١٩٩٤).
الطبري، محمد بن جرير، ت ٣١٠هـ/٩٢٢م
- تاريخ الرسل والملوك، تحقيق عبد علي مهنا، (بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م).
ابن الطقطقي، محمد بن علي، ت ٧٠٩هـ/١٣٠٩م
- الفخري في الأداب السلطانية، (بيروت، ١٣٨٥هـ/١٩٦٦م).
الظاهري، عبد الباسط بن شاهين ت ٩٢٠هـ/١٥١٦م

قاضي الجند

- نيل الأمل في ذيل الدول، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، (بيروت، ط ١، المكتبة العصرية، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م).

ابن عبد البر، ابو عمرو يوسف بن عبد الله بن محمد، ت ٤٦٣هـ / ١٠٧٠م
- الإستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق علي محمد الجاوي، (بيروت، ط ١، دار الجيل، ١٤١٢هـ).

ابن عبد الحكم، ابو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله ت ٢٥٧هـ / ٨٧٠م
- فتوح مصر وأخبارها، (ليدن، ١٩٢٠م).

ابن عساكر، علي بن القاسم بن هبة الله الشافعي، ت ٥٧١هـ / ١١٧٥م
- تاريخ مدينة دمشق، تحقيق علي شيري، (بيروت، دار الفكر، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م)
ابن العماد الحنبلي، ابو الفلاح عبد الحي بن احمد، ت ١٠٨٩هـ / ١٦٧٨م
- شذرات الذهب في اخبار من ذهب، (بيروت، د. ت).

القاضي عياض، ابو الفضل بن موسى بن عياض، ت ٥٤٤هـ / ١١٤٩م
- ترتيب المدارك وتقريب المسالك، تحقيق محمد شريفة، (الرباط، د. ت)
ابن فرحون، برهان الدين بن ابراهيم بن علي ت ٧٩٩هـ / ١٣٩٦م
- تبصرة الأحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام، (بيروت ١٣٠١هـ / ١٩٠١م).
ابن قدامة المقدسي، عبد الله بن أحمد ت ٦٢٠هـ / ١٢٢٣م
- المغني، (تحقيق محمد عبد الوهاب، فايد، د. ت).

القلقشندي، ابو العباس أحمد بن علي ت ٨٢١هـ / ١٤١٨م
- صبح الأعشى في صناعة الأنشاء، (القاهرة المطبعة الأميرية، ١٣٣٣هـ / ١٩٩٤م).
القيسي، ابو المهلب هيثم بن سليمان ت ٢٧٥هـ / ٨٨٨م
- ادب القاضي والقضاة تحقيق فرحان الدشراوي، (تونس، ١٩٧٠م).

الكندي، محمد بن يوسف ت ٣٥٠هـ / ٩٦١م
- الولاة وكتاب القضاة، (بيروت، ط ١، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م).
ابن ماکولا، ابو نصر علي بن هبة الله الأمير ت ٤٧٥هـ / ١٠٨٢م
- الأكمال في رفع الأرتياب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب (القاهرة د. ت)
الماوردي، علي بن أحمد بن حبيب، ت ٤٥٠هـ / ١٠٥٨م
- ادب القاضي، (تحقيق محي هلال السرحان، بغداد، مطبعة الأرشاد، ١٩٧٢م).

المزي، جمال الدين ابي الحجاج، ت ٧٤٢هـ / ١٣٤١م
- تهذيب الكمال في اسماء الرجال، تحقيق بشار عواد شعيب الأرنؤوط، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م)

حبيب

- المقريري، أحمد بن علي بن عبد القادر ت ٨٤٥/هـ/١٤٤١ م
- السلوك لمعرفة دول الملوك، (القاهرة، مطبعة دار الكتب المصرية، ١٩٣٤ - ١٩٤١ م).
النباهي الأندلسي، ابو الحسن، ت ٧٩٣/هـ/١٣٩٠
- تاريخ قضاة الأندلس، (ط ١، ١٤١٥/هـ/١٩٩٥ م).
وكيع، محمد بن خلف بن حيان ت ٣٠٦/هـ/٩١٨ م
- أخبار القضاة، تحقيق عبد العزيز مصطفى المراغي (القاهرة، ط ١، ١٩٧٧ م).
ياقوت الحموي، شهاب الدين ابي عبد الله ياقوت بن عبد الله، ت ٦٢٦/هـ/١٢٢٩ م
- معجم البلدان، (بيروت، دار احياء التراث العربي، ١٣٩٩/هـ/١٩٧٩ م).
اليعقوبي، احمد بن ابي واضح، ت ٢٩٢/هـ/٩٠٤ م
- تاريخ اليعقوبي، (ايران، ١٣٨٧ هـ).
ابن يونس، عبد الرحمن بن احمد بن يونس بن عبد الأعلى، ت ٣٤٧/٩٥٨ م
- تاريخ المصريين، تحقيق عبد الفتاح فتحي، (بيروت، ط ١، ١٤٢١/هـ/٢٠٠٠ م).
ثانياً:- المراجع الثانوية
البهي، احمد عبد المنعم
- تاريخ القضاء في الإسلام (القاهرة ١٩٣٤ م).
حسن، علي ابراهيم
- تاريخ الممالك البحرية (مصر، ط ٣، ١٩٦٧ م).
عاشور، سعيد عبد الفتاح
- العصر المماليك في مصر والشام، (ط ١، ١٩٦٥ م).
القمي، عباس
- الكنى والألقاب، (النجف الأشرف، المطبعة الحيدرية، ١٩٧٠ م).
نتيش، كاظم عبد
- قاضي الجماعة رسالة ماجستير غير منشورة كلية التربية - جامعة البصرة - ٢٠٠٠ م.
منعم، ماجد عبد
- نظم الفاطميين ورسومهم في مصر، (ط ٢، ١٩٧٣ م).

Abstract :-

قاضي الجند

The Army Judge in Islam

The post of the army judge in Islam is deeply rooted in the Islamic society ever since the beginning of Islamic notification. It contributed, besides Prophet Mohammed PBOH, to the command of battle formations and in solving problems that faced Muslims. During the expansion of the Islamic state those judges taught people the main principles of Islam Jurisprudence. Most field commanders were not specialized in jurisprudence which urged authorities to assign military judges. When different Islamic creeds appeared, it was necessary to resort to those people for advice and instruction. The army judge, unlike the civil one, is concerned with some military matters in addition to some civil ones like prayer and the monetary fund.